

أحكام القرآن

آبائكم لا أن حتما عليهم أن يأكلوا من بيوتهم ولا بيوت غيرهم وكما كان قوله والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة فلو لبسن ثيابهن ولم يضعنها ما أثمن وقول D ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج يقال نزلت ليس عليهم حرج بترك الغزو ولو غزوا ما حرجوا . أنا أبو سعيد أنا أبو العباس أنا الربيع أنا الشافعي قال قال ا تبارك وتعالى وشاهد ومشهود قال الشافعي أنا إبراهيم بن محمد حدثني صفوان بن سليم عن نافع بن جبير وعطاء بن يسار أن النبي قال شاهد يوم الجمعة ومشهود يوم عرفة